وزارة العدل والشؤون القانونية

MINISTRY OF JUSTICE AND LEGAL AFFAIRS

قــرار وزاري

رقــم ٣٨٣/ ٢٠١٦

باستمــرار إيقــاف التصريــح

باستقدام القوى العاملة غيـر العمانيـة بصفـة مؤقتـة فـي بعـض الأنشطـة

استنـادا إلى قانـون العمـل الصـادر بالمرسوم السلطانـي رقـم ٢٠٠٣/٣٥ ،

وإلى القـرار الـوزاري رقـم ٢٠١٤/١٢٢ بإيقـاف التصريـح باستقـدام القـوى العاملـة غـير العمانية بصفـة مؤقتـة فـي بعـض الأنشطـة ،

وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٦/١٤٤ بتمديد إيقاف التصريح باستقدام القوى العاملة غير العمانية بصفة مؤقتة في بعض الأنشطة ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تــقــرر

المـادة الأولـــى

تستمر فترة إيقاف التصريح باستقدام القوى العاملة غير العمانية بصفة مؤقتة في منشآت القطاع الخاص للأنشطة المحددة بالقرار الوزاري رقم ٢٠١٤/١٢٢ لمدة (٦) ستة أشهر أخرى ، تبدأ من ١ يناير ٢٠١٧م .

المـادة الثانيــة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صـدر فـي : ٣٠ من صفـــــــر ١٤٣٨هـ

الموافـــق : ٣٠ من نوفمبـــــر ٢٠١٦م

عبدالله بن ناصر بن عبدالله البكري

وزيـــــر القـــوى العاملـــة